

لَا اُثْرٌ لِأَخْتِلَافِ النَّوْعِ تَحْتَ الْجِنْسِ الْوَاحِدِ

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن القواعد ايضا لا اثر لاختلاف النوع تحت الجنس الواحد لا اثر لاختلاف النوع تحت الجنس الواحد فبعض الاجناس الربوية انواع كالتمر منه الصفرى الصفرى ومنه السكري - [00:00:00](#) ومنه البرني ومنه العجوة اليس كذلك فهل يجوز ان ابيع كيلوين سكري بكيلو خلاص؟ اجيبوا يا اخوان الجواب لا. لأنها وان اختلفت انواعها الا انها تحت جنس واحد. والجنس الربوي يحرم بيع بعضه ببعض وان اختلفت - [00:00:31](#) انواعه. فاختلف الانواع لا تخرج الربا عن لا تخرجوا الجنس الربوي عن كونه ربا. العدس انواع كثيرة كذلك الفول انواع كثيرة. والذرة انواع كثيرة فاختلف انواع الجنس الواحد لا يجوز لنا ان نبدل بعضها ببعض - [00:00:52](#) والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خبير فجاءه بتimer جيد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم اكل تمر خبير هكذا؟ قال لا. انا نبيع الصاع من هذا اي الجيد بالصاعين - [00:01:16](#) اي رديء والصاعين بالثلاثة. اذا اختلف النوع ولا لا؟ اختلف النوع. لم يقره رسول الله ولم يقل بما ان الانواع اختلفت فلا بأس عليكم بل قال عين الربا عين الربا بيع الجمع اي التمر القديم بالدرارهم ثم ابتع بالدرارهم جنبيا اي تمر - [00:01:40](#) ممتاز الجنبيب تمر من تمور المدينة طيب المذاق مع ان هذا تمر وهذا نوع وهذا نوع لكن لما كان يشملها جنسا واحدا فاختلف انواع الجنس الواحد لا تخرج الربوية عن - [00:02:00](#) كونه ربويا و قريب منه الذهب الاصفر والذهب الابيض فاختلف نوعهما ولكن الجنس واحد فلا يجوز بيع هذا بهذا متضايلا بحجة ان النوع مختلف فاختلف انواع الجنس في باب الربا لا يؤثر - [00:02:21](#)